[37] على ما مضى، والثاني العزم على ترك العود إليه أبدا، والثالث أن تؤدي إلى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى ا أملس (1) ليس عليك تبعة، والرابع أن تعمد إلى كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدي حقها، والخامس أن تعمد إلى اللحم الذي نبت على السحت (2) فتذيبه بالاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم وينشأ بينهما لحم جديد، والسادس أن تذيق الجسم ألم الطاعة كما أذقته حلاوة المعصية، فعند ذلك تقول: أستغفر ا. بيان: ما سوى الاولين عند جمهور المتكلمين من شرائط كمال التوبة كما ستعرف. 60 - نهج: وقال عليه السلام لرجل سأله أن يعظه: لا تكن ممن يرجو الآخرة بغير العمل، ويرجئ التوبة (3) بطول الامل - وساق الكلام إلى أن قال عليه السلام -: إن عرضت له شهوة أسلف المعصية، وسوف التوبة. (4) 61 - نهج: وقال عليه السلام من اعطي أربعا لم يحرم أربعا: من اعطي الدعاء لم يحرم الاجابة، ومن اعطي التوبة لم يحرم القبول، ومن اعطي الاستغفار لم يحرم المغفرة ومن اعطي الشكر لم يحرم الزيادة، وتصديق ذلك في كتاب ا سبحانه، قال ا عز وجل في الدعاء: " ادعوني أستجب الكم " وقال في الاستغفار: " ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه ثم يستغفر ا يجد ا غفورا رحيما " وقال في الشكر: " إن شكرتم لازيدنكم " وقال في التوبة: " إنما التوبة على ا للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب ا عليهم وكان ا عليما حكيما ". ما: الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن محمد بن أحمد بن زكريا، عن الحسن بن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي كهمش، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد ا عليه السلام مثله. (5) " ص 47 "

(1) الاملس: ضد الخشن، قال ابن ميثم: استعار لفظ الأملس لنفاء الصحيحة من الاثام. (2) بالضم: المال من كسب حرام، وقال الثعالبي في فقه اللغة: كل حرام قبيح الذكر يلزم منه العار كثمن الكلب فهو سحت. (3) يرجئ بالتشديد أي يؤخر المعصية. (4) أسلف: قدم، وسوف: أخر. والموعظة بتمامه في ص 181 من ج 2 ط مصر. (5) إلى قوله: وتصديق ذلك اه. م
